حقوقه لان تحقيق بالمدح من راعا حدودها الظاهرة من الفرائض والسنن
وحقوقها الباطنة كالخشوع والاقبال على الله تعالى قوله تعالى قوله للمصلين الذين
هم عن صلاتهم ساهون ولذلك ذكر في سياقة المدح والمتقين الصلاة
وفي معرض الذم قوله للمصلين والمراد بها الصلوات الخمس ذكر بلفظ
الواحد اي لقوله تعالى بعثت انا النبيين مبشرين ومنذرين وانزل
معهم الكتاب بالحق يعني الكتب والصلاة في اللغة الدعا قال الله تعالى
وصل عليهم اي ادع لهم وفي الشرع اسم لافعال واقوال مخصوصة
مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم وقرأ ورش بتغليظ اللام في الصلاة
حيث جا ومما رزقناهم اي اعطيناهم ينفقون هو جزء المكلف في
طاعة الله فرضا كان او نفلا ومن فسره بالزكاة ذكر افضل انواعه
والاصل فيه او خصصه بها لاقترانها بالصلاة لاسيما ذكر ان معاني القرآن
ويحتمل ان يراد به الانفاق مما منحهم الله من النعم الظاهرة والباطنة
ويؤيده ما رواه الطبراني في الاوسط مرفوعا مثل الذي يتعلم العلم
ثم لا يحدث به كمثل الذي يكنز الكنز فلا ينفق منه والي هذا ذهب
من قال ومما خصصناهم به من انوار المعرفة يفيضون والرزق
بالكسر في اللغة لحظ قال تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون
من القرآن انكم تكذبون وما بالفتح فهو مصدر يعني اعطاكم
كما انه بالكسر يكون مصدرا لقولهم قيل به في قوله تعالى ومن رزقناه
منا رزقا حسنا وفي العرف اسم لكل ما ينتفع به حتى الولد والرقيق
والمعتزلة لما استحالوا من الله ان يمكن من حرام تعالى منع الانتفاع
به وامر بالزجر عنه قالوا الرزق الذي لا يكون حراما والاشعري الله تعالى
اسند الرزق هنا الى نفسه اي انا بهم ينفقون لحلال الصفي القلب
وان انفاق الحرام لا يوجب المدح وذم المشركين على تحريم ما لم يحرم

واختصاص

وانتصاص ما رزقهم بالحلال للقرينة وتشكل الشمول الرزق لما رواه
ابن ماجه وغيره ومن حديث صفوان بن امية قال كنا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاه عمر بن قرة فقال يا رسول الله ان الله قد
كتب علي الشقاوة فلا ارانى ارزق الا من ديني فاذن لي في لهنا
من غير فاحشة فقال لا اذن لك ولا كرامة كذبت اي عدو الله لقد
رزقك الله حلالا طيبا فاخترت ما حرم الله عليك من رزق فصكان
ما احل الله كذا من حلاله وبانه لو لم يكن رزقا لم يكن المتغذي به
طول عمره مرزوقا وليس كذلك لقوله تعالى وما من دابة في الارض
الا على الله رزقها تنبيه تقديم رزقناهم على ينفقون للاهتمام
به والمحافظة على رؤس الآي وادخال من التبعيضية عليه للكف
عن الاسراف المنهي عنه في حق من لم يصبر على الاضاقة والافلس
بالاسراف فقد تصدق ابو بكر رضي الله تعالى عنه بجميع ماله ولم ينكر
عليه النبي صلى الله عليه وسلم والذين يؤمنون بما انزل اليك
اي القرآن بأسره والشريعة بأسرها وانما عبر عنه بلفظ الماضي وان
كان بعضه وان كان بعضه منزلا تغليبا للموجود على ما لم يوجد فيكون
مجازا باعتبار تسميته الكل باسم البعض او تنزيلا للمنتظر منزلة الموجود
فيكون استعارة باعتبار تشبيه غير المتحقق بالمحقق وهي كل من هذين
الوجهين جمع بين الحقيقة والمجاز وهو جائز عند الشافعي رضي الله
تعالى عنه وما انزل من قبلك اي التوراة والانجيل وغيرهما من سائر
الكتب السابقة على القرآن والايمان بالانزال بين جملة فرعن عين
وبالاولى دون الثاني تفصيلا من حيث انا متعبدون بتفاصيل فروعه
ولكن على الكفاية لان وجوب به على كل احد يوجب الحرج ويشوش
المعاش وهذه الاية في المؤمنين من اهل الكتاب كعبد الله بن سلام

Copyright King Saud University